



الهيئة العامة للطرق والكباري
رئيس مجلس الادارة

أمر استاد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

مكتب الرائد للاستشارات الهندسية " محمد شهيب " .

تحية طيبة وبعد ،،،

ننشر أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٦٠٩/٢٠٢١/٢٠٢٢) المـ فـرـخـ فـيـ ٢٠٢٢/١/٢٥ بـمـبـلـغـ ٣,١٩٠,٧٩١ جـنـيـهـ (فـقـطـ وـقـدـرـهـ ثـلـاثـةـ مـلـيـونـ مـائـةـ وـتـسـعـونـ الفـ وـسـبـعـمـائـةـ وـاـحـدـ وـتـسـعـونـ جـنـيـهـ لـاـغـيـرـ) وـالـمـوـقـعـ بـيـنـ الـمـكـتبـ وـالـهـيـنـةـ بـشـأـنـ قـيـامـ الـمـكـتبـ بـتـنـفـيـذـ عـمـلـيـةـ "ـ اـعـمـالـ الـاسـتـشـارـاتـ الـفـنـيـةـ لـاعـمـالـ التـخـطـيـطـ وـالـتـصـمـيمـ وـالـاـشـرـافـ عـلـىـ تـنـفـيـذـ كـوـبـرـىـ تقـاطـعـ طـرـيقـ الـعـيـنـ السـخـنـةـ معـ مـسـارـ القـطـارـ السـرـيعـ "ـ

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية
هذا وسيتولى (المنطقة الأولى - المركزية) الإشراف على التنفيذ
وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عساف حسن احمد ابو يكر عميد



عقد استشارات

الموضوع : أعمال الاستشارات الفنية للإشراف على تنفيذ مشروع كوبري مزلقان

شربين (عدد ٣ كباري + الطرق السطحية) (بالأمر المباشر)

رقم العقد : ٦٠٨ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢

أنه في يوم الثلاثاء الموافق : ٢٥ / ١ / ٢٠٢٢

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

مكتب الرائد للاستشارات الهندسية" محمد شهيب "

ويمثله السيد المهندس / محمد السيد السيد شهيب

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة.

بطاقة رقم / ٤٣٦٠١٢٠٠١٠٠٦٣١

بطاقة ضريبية / ٣٠٣-٣٩٨-٨٢٥

أمورية ضرائب / مركز كبار الممولين (للمهن الحرة)

ملف ضريبي رقم / ٠٠١٤٣-٧٢٠-٠٠٠-٠٠٠

سجل هندي رقم (٩١/١٧٨)

ومقر المكتب / ٥/٦ عمارات الشركة الوطنية - ش الشيخ الشعراوي - حي السفارات - مدينة



(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

محمد السيد شهيب
كمال السيد



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشنون مكتب الوزير المتضمن موافقة معايير الفريق مهندس / وزير النقل على إسناد أعمال الاستشارات الفنية للإشراف على تنفيذ مشروع كوبري مزلقان شربين (عدد ٣ كباري + الطرق السطحية) بتكلفة تقديرية ٢٤٦ مليون جنيه (ثلاثة مليون واربعمائة وستون ألف جنيه لا غير) بالأمر المباشر إلى مكتب الرائد للاستشارات الهندسية (ا/د محمد شهيب) وهي نسبة إشراف ٠.٨ % من قيمة التكلفة الإجمالية للمشروع

حيث قام الطرف الأول بمقاييس المكتب على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بنسبة قدرها بنسبة قدرها ٠.٧٩ % من قيمة الأعمال المنفذة بمبلغ ٣,٤١٦,٧٥٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة مليون واربعمائة وستة عشر ألف وسبعمائة وخمسون جنيه لا غير) شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصارييف الإدارية العاشرة وغير مباشرة وشامل ضريبة القيمة المضافة .

ويعتبر محضر المقاومة بجزء لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتهما واتفقا على الآتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد الساق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المقاومة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال الاستشارات الفنية للإشراف على تنفيذ مشروع كوبري مزلقان شربين (عدد ٣ كباري + الطرق السطحية) بالأمر المباشر " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وذلك بقيمة إجمالية مقدارها بمبلغ ٣,٤١٦,٧٥٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة مليون واربعمائة وستة عشر ألف وسبعمائة وخمسون جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة و شاملة ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " مكتب الرائد للاستشارات الهندسية (ا/د محمد شهيب) بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات الفنية حيث يقوم الاستشاري بتنفيذ المهام الموكلة إليه لمدة ١٢ شهر تبدأ من تاريخ التوقيع على العقد وطول مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الاستلام الابتدائي للمشروع أيهما لاحق .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم ٢٤٢٠٢١٠٣٣٨٦٥ بمبلغ ١٧٠,٨٣٨ جنيهها (فقط وقدره مائة وسبعون ألف وثمانمائة ثمانية وثلاثون جنيه لا غير) صادر من بنك الشركة المصرفية العربية الدولية - فرع التجمع الخامس بتاريخ ٢٠٢١/١٢ وساري حتى ١١/٦/٢٠٢٢

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بال المادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السادس

يلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد جميع التقارير الفنية وأبحاث التربية وإعداد الرأي وتغيير ما يلزم إذا تطلب الأمر ومراجعة واعتماد لوحات التخطيط والنظام الإنساني وجميع المستندات واللوحات التصميمية المقدمة من الاستشاري وتسديد المستحقات المالية للاستشاري (الدفع الشهري) بعد التعاقد طبقاً لما جاء بكراسة الشروط والمواصفات .

البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول و الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصارييف الإدارية من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها تكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبند وأل مواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و مناسبتها لأسعار السوق المحلي .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

البند العادي العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصارييف الإدارية الازمة .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصارييف الإدارية المقررة قانوناً والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ، علي أن تخصم من قيمة مستحقاته ، ما لم يفدي سدادها ، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .

المادة الثالث عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلاً منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، و أن جميع المكاتبات و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافية أثارها القانونية ، و في حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافية أثارها القانونية .

المادة الرابعة عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

المادة الخامسة عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

المادة السادسة عشر

تحتفظ محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

المادة السابعة عشر

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، و احتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء و اللزوم

الطرف الثاني

مكتب الرائد للاستشارات الهندسية" محمد شهيب

التواقيع (كمال السيد)

مهندس / محمد السيد السيد شهيب

رئيس مجلس الإدارة

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التواقيع (لواء الدين مصطفى)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

